وبيان احوال السوال الذي فتامل قوله سالني اي طلب مني قوله جمع
صديق وهو من يفرح لفرحك ويحزن لحزنك وضده العدو والصاحب
من طالت عشرتك به والخليل من يفرح لفرحك ويحزن لحزنك وتخللت
محبته في الاعضا وتقدبه عالك قوله حفظهم الله الضمير فيه عايد
للاصدقا وهو افيد او للبعض نظر المعناه واستفيد منه ان السايل
حي وقت الدعا قوله ان اعمل اي اولف قوله وكثر معناه فيه نظر
بل الوجه حذفه للتقطيع بقلة معنى بعض المختصرات للفظه بل هذا
المختصر كذلك والمختصر اسم مفعول مشتق من الاختصار وهو
الايجاز والضم وقال القاضي الحسين مشتق من الخصر وهو سر
الشي وخلاصته قال الخليل الكلام يبسط ليفهم ويختصر ليحفظ
وقد اختلفت عباراتهم فيه فقيل هو رد الكلام الى قليله مع استيفا
المعنى وتحصيله وقيل الاقلال بلا اخلال وقيل تكثير المعاني مع
تقليل المباني وقيل حذف الفضول مع استيفا الاصول وقيل
تقليل المستكثر وضم المنتشر الى غير ذلك من العبارات الرشيقة
وانما سمي اختصارا لما فيه من الاجتماع كما سميت المخصرة مخصرة
لاجتماع السيور وخصر الانسان خصرا لاجتماعه ورقته قوله في
الفقه قال العلامة ابن قاسم ان قلت كان يكفي ان يقول مختصرا على
مذهب الامام الشافعي فلم زاد في الفقه قلت اشارة الى مدح
مختصره من جهتين عموم كونه في الفقه وخصوص مذهب الامام
الشافعي على ان مذهب الامام الشافعي قد يكون في غير الفقه
فتامل قوله العلم وهو حكم الذهن الجازم المطابق لدليل اي
موجب قوله الاحكام وهي سبعة كما في الاصول الواجب والمندوب
والحرام والمكروه والمباح والباطل والصحيح فالواجب ما يثاب
على فعله ويعاقب على تركه والمندوب ما يثاب على فعله ولا يعاقب
على تركه والحرام ما يثاب على تركه ويعاقب على فعله والمكروه ما يثاب

على تركه

تركه ويعاقب على فعله والمكروه ما يثاب على تركه ولا يعاقب على فعله
والمباح ما لا يثاب على فعله ولا يعاقب على تركه والباطل بمعنى الفاسد
ما لا يتعلق به النفوذ ولا يعتد به والصحيح ما يتعلق به النفوذ
ويعتد به فخرج بها العلم بالذوات كالاجسام قوله الشرعية خرج
بها الحسابية قوله العملية اي المتعلقة بالعمل كالاركان فخرج بها
الاعتقادية كعلم الكلام والاعتقاد قوله المكتسب هو بالرفع صفة
للعلم لا بالجر ليكون صفة للاحكام لتذكيره قوله من ادلتها اي الحاصل
منها قوله التفصيلية خرج بها الاجمالية واخص من هذا التعريفات
يقال الفقه هو العلم بالاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد اي
استفراغ الفقيه الوسع لتحصيل حكم بظن قوله على مذهب اي
ما ذهب اليه من الاحكام في المسايل وهو في اللغة اسم لمكان
الذهاب ثم استعمل فيما يصار اليه من الاحكام مجازا فهو استعارة
تبعية مصرحة فايدة اتفق لبعض اوليا الله انه راى ربه في المنام
فقال يا رب باي المذاهب اشتغل فقال له مذهب الامام الشافعي
نفيس قوله الامام تقدم ما فيه قوله المجتهد اي اجتهادا مطلقا
لانه المنصرف اليه وقد فقد من نحو الثلاثمائة سنة وادعى الجلال
السيوطي بقاءه الى اخر الزمان وحمل عليه قوله صلى الله عليه وسلم
يبعث الله على راس كل مائة سنة من يجدد لهذه الامة امر دينها واجيب
بان المراد التجديد اقامة الشرايع والاحكام ونحو ذلك فخرج بمجتهد
المذهب كاصحاب الشافعي القادرين على الاستنباط الاحكام من قواعده
وضوابطه ومجتهد الفتوى وهو القادر على الترجيح في الاقوال
كالنووي رحمه الله تعالى والاجتهاد في الاصل بذل المجهود في طلب
المقصود ومثله التحري والتوخي قوله ابي عبد الله هي كنيته رضي الله
عنه قوله محمد هو اسمه الكريم قوله ابن ادريس هو اسم ابيه قوله ابن العباس
هو اسم جده قوله بن شافع اي ابن السايب بن عبيد بن عبد يزيد

Copyright © King Saud University